

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٨٢ لسنة ٢٠٠٧

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ بإصدار قانون العاملين المدنيين بالدولة ؛

وعلى القانون رقم ١٠٠ لسنة ١٩٧١ بنظام المخابرات العامة والقوانين المعدلة له ؛

قرر:

مادة أولى - تمد خدمة الوكيل أول/ أسامة المنذوه السيد البسيوني -

لمدة سنة اعتباراً من بلوغه السن المقررة لترك الخدمة .

مادة ثانية - على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار ، وينشر بالجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٢ ذى القعدة سنة ١٤٢٨هـ

(الموافق ٢٢ نوفمبر سنة ٢٠٠٧ م)

حسنى مبارك